



دولة ليبيا المؤسسة الوطنية للنفط

التاريخ: 22 ذوالحجة 1444
الموافق: 7/11/2023

التسجيل: 3654
الملف: 19-13-25

السادة / رؤساء لجان ومجالس الإدارات
بالشركات والمراكز والمعاهد التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط
السيد / مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والخدمات بالمؤسسة

بعد التحيّة،،،،

بالإشارة إلى قرار مجلس الإدارة رقم (93) لسنة 2022م، الصادر بتاريخ 2022/09/22م، بشأن تشكيل لجنة تتولى اتخاذ الترتيبات اللازمة لتوفير خدمات التأمين الصحي لمستخدمي قطاع النفط والغاز وذويهم.

أفيدكم أن مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط في إجتماعه العادي الخامس لسنة 2023م المنعقد بتاريخ 2023/06/19م، اعتمد التقرير النهائي للجنة التأمين الصحي لمستخدمي القطاع.

وبناء عليه أحيل إليكم الألية الموحدة التي أقرها مجلس الإدارة، لتوفير خدمات التأمين الصحي لمستخدمي قطاع النفط والغاز، وذلك لوضعها موضع التنفيذ مع ضرورة الإلتزام بالضوابط التالية:

1. يكون العلاج للمستخدمين بالداخل إما بالتعاقد مع شركات التأمين المحلية أو شركات إدارة النفقات الطبية، أو بطريق التعاقد المباشر مع المصحات والمستشفيات والوحدات العلاجية.

2. يتحمل المؤمن له - المستخدم - ومن تشمله خدمة الرعاية الصحية - نسبة 10% من قيمة العلاج والدواء في الداخل، بإستثناء الحالات التالية:

أ- العمليات الجراحية بأنواعها وما يترتب عليها من نفقات مثل الإيواء قبل وبعد العملية.

ب- الإيواء في غرف العناية المركزة.

ج- أدوية الأمراض المزمنة بأنواعها.

د- الأدوية والحقن التي تستخدم لعلاج بعض الأمراض غير المزمنة (سيتم تحديد سقف القيم).

3. يكون العلاج بالخارج فقط للحالات المرضية المستعصية والتي تحدد من قبل الأخصائيين والاستشاريين الطبيين المعتمدين لدى المؤسسة أو الشركة المعنية، على أن تتحمل المؤسسة أو الشركة مصاريف تذكرتي سفر (للمريض والمرافق) على الدرجة الاقتصادية وحجز إقامة لمدة عشرة أيام كحد أقصى.



دولة ليبيا

المؤسسة الوطنية للنفط

التاريخ :
الموافق : 2023/7/10

التسجيل : 3654
الملف :

وينظر في الحالات العلاجية غير المستعصية والتي لا يتوفر علاجها بالداخل حالة بحالة ، بموافقة رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط، أو من يخوله.

4. يعتمد جدول المنافع الصحية الموحد المرفق لجميع العاملين بالمؤسسة الوطنية للنفط والشركات والمراكز والمعاهد والمصحات والجهات التابعة لها، مع التأكيد على ضرورة الإلتزام بما ورد به دون أي زيادة أو نقصان.

5. تعتمد قوائم أسماء شركات التأمين المحلية، وشركات الخدمات وإدارة ورعاية النفقات الطبية، وسلاسل المستشفيات والمصحات العالمية المعتمدة ويحق للمراكز والمعاهد والشركات التعاقد من خلال هذه القوائم.

تسري هذه الضوابط ، على الشركات الممولة من المؤسسة الوطنية للنفط دون غيرها .

"والسلام عليكم"

حسين محمد أوجيدة
مدير مكتب شؤون مجلس الإدارة



المرفقات:

- جدول المنافع الموحد
- كراسة طلب العروض (مجال العمل الموحد)
- شبكة مزودي الخدمات الطبية بالخارج الموحدة
- قائمة شركات التأمين الطبي وشركات إدارة ورعاية النفقات الطبية المحلية والعالمية

السادة/ رئيس وأعضاء مجلس الإدارة
السيد/ مدير عام الإدارة العامة للشؤون القانونية
السيد/ مدير عام الإدارة العامة للشؤون المالية
السيد/ مدير إدارة المراجعة الداخلية
للعلف السيد
اللجنة مراجعة/ أ. أوجيده